

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ١٤٠٤ لسنة ٢٠٠١

نائب رئيس الوزراء

ووزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعى الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالقرار الوزارى رقم ١ لسنة ١٩٨١

والقرارات المعدلة له ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٩١ لسنة ١٩٨٠ بتحديد الجهة الإدارية المختصة

بتطبيق أحكام قانون التعاون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والقرارات المعدلة له ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٠٧ لسنة ١٩٨٣ بشأن تحديد الوزير المختص فى تطبيق

أحكام القانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتعاون الزراعى المؤرخة ٢٠/٣/٢٠٠١ ؛

وعلى التحقيق الكتابى ؛

وعلى موافقة السيد اللواء محافظ شمال سيناء ؛

وعلى ماعرضه السيد المهندس رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة بالوزارة ؛

وعلى ماعرضه المستشار القانونى ؛

قرر:

مادة ١ - حل وتصفية الجمعيات التعاونية الزراعية الآتية بمحافظة شمال سيناء :

(أ) الجمعية التعاونية الزراعية متعددة الأغراض بقرية بئر جريد - مركز نخل

ورقم تسجيلها (٢١) فى ٧/٧/١٩٨٨ ورقم عدد الوقائع المصرية (١٩١)

فى ٢٧/٨/١٩٨٨

(ب) الجمعية التعاونية الزراعية متعددة الأغراض بقرية التمد - مركز نخل

ورقم تسجيلها (٣٩) فى ١/٢/١٩٩٤ ورقم عدد الوقائع المصرية (٤٨)

فى ٢٤/٢/١٩٩٤

مادة ٢ - تتولى الجهة الإدارية المختصة تعيين المصطفى وتحديد مدة وأجر التصفية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢/٤/٢٠٠١

دكتور/ يوسف والى